

كان في بعض الله عن بعض من اهل الله به ورسوله هو القبول  
 قارواها في غيرها فلا خلاف انها غير واجبه وانما في القبول **وسمي**  
 الامام ابو جعفر الطبري وكلمة اوى وغيرها اجماع جميع المقتدين  
 والآخرين من علماء الامة على ان القبول على النبي صلى الله عليه وسلم  
 في كونه لا اختيار في ذلك لانه القبول فاسد وان صلى عليه قبل ذلك  
 لم يجزه ولا يستلزم في هذا القول ولا يستلزم فيها وقد بلغ في انكار هذه  
 المسئلة على مخالفة في ما من تقدم مجامع وفتوا عليه ائمة اهل البيت  
 الطبري وكهنته وعنده واحد وقال ابو بكر بن المنذر في كتابه ان لا  
 يصل احد صلوة الاصل فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فان  
 ترك ذلك تاركه وصلوة مخيرة عنه في مذهبه مالك واهل المدينة  
 وسفيان كوفري واهل الكوفة من اصحاب الرأي وغيرهم وهو قول  
 جمل اهل العلم **وسمي** عن مالك وصحبا انها في كونه لا اختيار مخيرة  
 وان تاركها في كونه لا اختيار في واجب على تاركها في القبول  
 الاعادة او وجب حتى الاعادة مع تعدد تركها دون التسليم **وسمي**  
 وابو محمد بن ابي زيد عن محمد بن المغاز ان القبول على النبي صلى الله  
 عليه وسلم فريضته قال ابو محمد يريد ليست من فرض الصلوة وقال محمد  
 بن عبد الحكم وغيره **وسمي** ابن الفصيح وعبد الوهّاب ان محمد بن الزبير  
 فريضته في القبول كقول كشافه **وسمي** ابو يعلى الحميري ان مالك عن ابن  
 ذرير ان من اقر في القبول لوجوب السنة والندب وقد خالفه  
 من اصحاب الكشاف وغيره كشافه في هذه المسئلة قال الحميري **وسمي**  
 بواجبة في القبول وهو قول جماعة الفقهاء الا ان كشافه في ان اعلمه بها

القبول  
 في قبوله

قذوف

قذوفه والذليل على انها ليست من فرض الصلوة عمل كشافه كما قيل  
 كشافه وجماعهم عليه وقد شنع الناس عليه هذه السنة جدا  
 تشهد بن عباس الذي اختاره كشافه وهو الله على النبي صلى الله عليه  
 وسلم وكذلك كل من **روي** تشهد عن النبي صلى الله عليه وسلم كما كان  
 هرقه وابن عباس وجابر بن عمر وابو سعيد الخدري وابو موسى  
 الباقري وعلمهم في زبير رضي الله عنه ثم عندهم ثم يذكر وفيه  
 صلوة على النبي صلى الله عليه وسلم **وقال** ابن عباس وجابر كان في  
 صلوة الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن في  
 عن ابي سعيد وقال بن عمر كان ابو بكر يعلمنا التشهد على النبي صلى الله  
 الصلوة في الكتاب وعلية ايضا على النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث  
 الا صلوة من لم يصل على قال بن القمي معنى كاملة او من لم يصل على  
 مرة في عمره ومنعق اهل الحديث كلهم رواية هذا الحديث وفي  
 حديث ابي جعفر عن ابي اسحق عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلوة  
 لم يصل فيها على وعلم اهل بيتي لم يقبل منه قال الكاظمي في الصلوة  
 ان من قول ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين لو صليت صلوة  
 لم يصل فيها على النبي صلى الله عليه وسلم ولا على اهل بيته لرب انما  
 لم يتم **فصل** في موطن التي يستحب فيها الصلوة وكشافه على  
 النبي صلى الله عليه وسلم ويرجع من ذلك في تشهد الصلوة كما قلنا  
 وذلك بعد التشهد وقيل ان على اخير القاضى ابو علي رحمه الله  
 بمرأى عليه قال ابو القاسم البجلي قال انما تقرأ من عن ابان القاسم الخزاز  
 عن ابي سعيد الخدري عن ابي عبد الله كشافه قال انما يصح من